

وبالقيمة **باللغة** وفيها **الوصفي المضمون** في يد الغاصب ثم
 تلف عنه فإنه يفهمه **للمعنى** عليه أقل **اللامرئي** من قيمته
 والامرئي لأن الاقوال كان القيمة فهو الذي دخل في قيمته
 او الامرئي فهو الذي وجب ويضمين **للإلذ** قيمته كسائر
 الاعيان المضمونة وفيها **الوطني** من وجدة اصله او فرعه
 بسببه فإنه يفرم **مهرين** مهر الزوجة للسببه ومهر
 لاصله او فرعه **بعد الاخذول** لانه عليه البضوع بعد ان لونه
 جميع المهر ويفرم **مهر** الزوجة تغيرها **ونضا** لاصله او فرعه
قبله اي قبل الاخذول لانه حين فوت عليه البضوع لم يترسه
 الا نصف المهر **خاتمة** لو خرج المثنى عن ان يكون له قيمة
 كان غضب ما بمفارقة قطالبه به علي سبط مهر وخوة او
 جد في الصيق قطالبه به في الشتا فإنه يفرم القيمة واما
 رخصة فلا يبق له **الي القيمة** **باللغة**
 بنم اللام وفتح القاف واسكانها وهي لغة الشئ المنقوط وسرها
 ما وجره من حق ضايح محترم غير محرم ولا مستحق بقوته ولا يفر
 الواجد مستخفة والاصل فيها قيل **بالجماع** خبر الصحيح
 عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وآله
 عن لقطه الذهب والورق فقال اعرف عفاصها وواها ثم
 عرفها سنة فان لم يعرف فاستنضفها ولتان ودبقة عندك

فانما

فان جاما صها يوما من الدهر فادها اليه ولا فسنا نكده بها
 وساله عن ضالة الابل فقال مالك ولها دعها فان معها حراها
 وسفها تراد الماونا الا الشجر حتى يلقاها من بها وسار عن الشاة
 فقال خذها فانها هي لك او لا ضيك او للذئب وان كانها للامة
 النقطا وملتقط ولقطه بمعني الشئ الملتقط **ثم** بهذا المعني
انواع شبعة **اصد** **ها حيوان** **وجدة** في عبارة **يحل** النقطه
 ويعرفه سنة فان ظهر مالكه قيل التعريف او بعدة وهو
 باق فهو له **والاي** وان لم يظهر مالكه **تملكه** ان كان ما لا ينقل
 الاحتصاص اليه ان كان غير مال كحلب بعد التعريف لقوله
 في الخبر السابق **والافسنا** نكده بها **حلفظ** لانه تملك ما لا يبدل
 فكان كالشفعة **واشارة** الاخرس المفهومة كاللفظ **ولذا** **يحل**
النقطه ان وجد **بمفارقة** وهو غير **مستنع** من صفات **السباع**
 كشاة وعجل الخبز السابق وصيانة له عن الخونة والسباع
والاي وان كان مستغاسن ذلك بغوة كيعير وفرس او بعد
 وكارن وطي او يطيران **كجام** **يحل** **النقطه** **للمحفظ** صيانة له
 عن الخونة **لا للتمك** لقوله في الخبر السابق في ضالة الابل
 دعها وقيس بها ما في معناها **نعم** ان وجد في زمن نهب
 جام النقطه **للمتلك** ايضا والمراد بالعامرة الشرايع والمسجد
 ونحوها لانها مع الموات محال للنقطه واعلم ان ملتقط الماتول

Copyrighted material